

أحكام القرآن

وروى الشافعي بإسناد آخر عن ابن عباس قال من فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .

قال الشافعي قال ا ٦ تعالى 6 يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من ا ٦ .

قال الشافعي C فإذا فر الواحد من اثنين فأقل متحرفا لقتال يمينا وشمالا ومدبرا ونيته العودة للقتال أو